الفقه الدرس الثاني رغيبة الفجر وقضاء الفوائت

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحابته الطيبين الطاهرين، وعليهم وعلينا بإحسان إلى يوم الدين، اللهم رب لا علم لنا إلا ما علمتنا، ولا فهم لنا إلا ما فهمتنا، فنسألك اللهم علما وإخلاصا في الدين، ووفقنا اللهم توفيق الصالحين، وعد علينا بعوائدك الحسنى يا كريم. آمين. مرحبا بكم في درس جديد، نستكمل حديثنا على آ صلاة الطبع، إذا نبتدئ برغيبة برغيبة الفجر. نعم، يقول سيدي عبد الواحد بن معاشر، ثم قال فجر رغيبة وتقضى للزوال. فجر رغيبة. فجر رغيبة. وتقضى للزوال. إذا يتحدث هنا عن ركعتى الفجر. وقلنا أن ركعتى الفجر هي درجتها فوق الندب، ودون السنة. نعم، ورغيبة الفجر تفتقر إلى نية تميزها عن مطلق النافلة، تحتاج منا رغيبة، ركعة الفجر من نية ها تميزها عن بقية النافلة، لأن درجة آ ركعة الفجر هي فوق الندب ودون السنة نعم لماذا؟ لأن ما غيرها من النوافر، فيكفى فيه نية، فيكفى فيه نية الصلاة، نعم، قال فجر رغيبة كنا هي سميت رغيب، أي رغب فيها النبي صلى الله عليه وسلم، وحث على عدم. على عدم تركها، نعم، قال وتقضى للزوال أ إذا، ولما كانت ركعتى الفجر بهذه الأهمية. وهذه المكانة، عند آ الشارع الحكيم نعم، ندد إلى قضائها نعم، لمن لم يتمكن من صلاتها ووقت قضائها من حل النافلة إلى الزوال، إذا الأصل هي أن تصلى قبل صلاة الصبح بطلوع الفجر. واضح الأصل أن تصلى قبل طروع الفجر عند طلوع الفجر قبل صلاة الصبح، فإذا ما صلى الصبح ولم يصلى الفجر، فإن صلاة الفجر تقضى إلى الزوال، إذا يقول ابن

المؤقت المشهور أن صلاة الفجر رغيبة، وقيل هي سنة، والرغيبة ما رغب فيه الشارع صلى الله عليه وسلم من من الذي بين ذلك؟ الشارع؟ هو النبي والذي. بين، وشرع لنا هذا. حكم هذه الصلاة، قال والرغيبة ما رغب فيه الشارع صلى الله عليه وسلم، كقوله يا ركعة الفجر خير من الدنيا وما فيها، إذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم والترمذي والنسائي نعم، وأبو يعلى، عن عائشة رضى الله عنها آ قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ركعة الفجر خير من الدنيا. وما فيها. قال يق يقرأ في الركعة الأولى منها بأم القرآن، أي بالفاتحة قل يا نعم، وأم، وقل يا أيها الكافرون الركعة الأولى الفاتحة والكافرون، وفي الركعة الثانية بالفاتحة، والإخلاص نعم، وفي الثانية بأم القرآن، وقل هو الله أحد، والقراءة فيهما سرا، إذا، والقراءة في هاتين الركعتين تكون سر. نعم. ومعنى قوله وتقضى للزوال أنه إذا ضاق الوقت عن ركعتى الفجر، وخاف خروج وقت الصبح. صلى الصبح، وتركهما إذا إذا ضاق الوقت، ولم يتبقى لك من الوقت إلا بمقدار صلاة الصبح، لأن صلاة الصبح آقد يخرج وقتها، فإنك تترك ركعة الفجر، وتصلى الصبح، ثم بعد الشروق. م ح مق آ عند حل النافلة تصلى آ رغيبة الفجر. نعم. قال أنه إذا ذاق الوقت عن ركعة الفجر، وخاف خروج وقت الصبح صلى الصبح وتركهما، ثم قضاهما بعد طلوع الشمس وارتفاعها، قدر رمح نعم، قال ويمتد وقتها من طلوع الشمس إلى الزوال، وهو نصف النهار. فإذا زالت الشمس عن وسط السماء فلا يقضيها، وأما من لم يصلي الصبح ولا الفجر حتى طلعت الشمس، فليقدم الصبح على الفجر، إذا إذا نام،

ولم يستيقظ إلا بعد طلوع الفجر، فهنا يقضي الصلاة آف، فهنا هل يبدأ بالفجر، أم بالصبح؟ يبدء بالصبح هي الأول، لأنها فرض، ثم بعد ذلك يصل، يصلى ركعتى الفجر. نعم، الآن مسألة أخرى يتحدث عنها سيدي عبد الواحد بن عاشر، قضاء الفوائد، قضاء الفوائد يقول والفرض يقضى أبد ا وبالتوال والفرض يقضى أبد ا وبالتوال، إذ ا قال الفرض ليس لقضائه وقت معين إذا، فمسألة قضاء الفوائت هنا، آه لما بين سيدي عبد الواحد بن معاشر أن ركعتين الفجر تقضى إلى الزوال فقط. نبه على وجوب قضاء الفرض المنسي في أي وقت من ليل أو نهار، ويجب قضاءه بالتوالى، أي بالترتيب، ولهذا قال بالتوال نعم، أبدا، وبالتوال، أي أن يوالى أن يرتب السل الصلوات الفائتة. إذا، يجب قضاء ما في ذمة عندنا، نحن السادة المالكية، أن الصلوات الفرائض التي فاتت يجب قضائها، فلا تسقط عندنا، قال يجب قضاء ما في الذمة من الصلوات، ولا ولا يحل للمكلف أن يفرط فيها، وعندنا نحن السادة المالكية أن من صلى كل كل يوم خمسة أيام، فليس بمفرط. إذا ما قضى صلوات خمس أيام. في يوم. فليس بمفرط إذا قضى صلاة يومين فائتة في يوم واحد، يعتبر مفرطا، إذا فأقل شيء أن يقضي الصلوات الفائتة هي أن يصلي الصلوات خمسة أيام فائتة في يوم، هذا بخلاف صلاتك التي صلاواتك التي ستصليها في يومك الحاضر، تقضى عندنا 5. \* ال5- 25 صلاة، أي 25 صلاة، هذه هي 55 صلوات، خمسةأي ام فائتة. تصليها اليوم، بخلاف صلواتك التي الحاضرة. نعم، فالمجموع سيكون 30 صلاة مع الصلوات صلوات اليوم الحاضر. واستدل السادة المالكية على ذلك بعموم قوله صلى

الله عليه وسلم فدين الله أحق أن يقضى نعم و نعم. وبما أا كذلك، بما روي عن أنس ابن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى صلاة أو نام عنها، فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها، إذا قال الفرض ليس لقضائه وقت معين، بل يجب قضاؤه أبدا، هذا كلام ابن المؤقت، بل يجب قضاؤه أبد ا في أي وقت كان. وقضاء الفوائت واجب على الفور. ولا يجوز تأخيره إلا لعذر، كوقت المعاشى، وتعليم العلم المعين، وتمريض وإشراف قريب على موت. إذا لا يجوز لك أن تتقاعس عن الصلوات، الفض، ال الفرائض، إلا ما تحصل فيه معاشك مثلا، كوقت العمل. لا تستطيع أن تصلي في وقت العمل؟واضح، وتعليم العلم المعين، إذا آ، إذا كنت آكان آ نعم تتعلم علما فرض عين عليك أن تتعلمه. ففي ذاك الوقت هل تقول لا؟ أتعلم وأصلى الفوائد؟ لأ، لأن هذا العلم هو أولى. وكذلك التمريض إذا كان عندك شخص مريض، ولا يوجد من ي يرعاه ويشرف عليه، فتلك الحالة أنت معفو عنك، إن كنت تراعى وتشرف على مريض، وكذلك إشراف وإشراف قريب على الموت، عندك الشخص في سكرات الموت، و ليس هناك من يشرف عليه، فأنت في هذه الحالة آ. معفو عنك الأنك تشرف على ميت. فلو لم يكن عندك. شخص مريض، و ااا. ف. ف. ففي تلك، ففي ذاك الوقت أنت مطالب بأن تصلى الفوائد، إذا. فالفوائد تقضى في قل في كل وقت، إلا الوقت الذي تعمل فيه، أو الوقت الذي تطلب فيه، علما معي علم معين، فرض عينا عليك، أو في وقت تشرف فيه على شخص مريض، أو في وقت إيه تشرف فيه على شخص إيه في سكرات الموت، فهاته الأوقات ال الخمس أو الأربع، أنت هي أنت

معفو عنها. إن لم تصلي فيها، أما بخلاف ذلك؟فيجب عليك أن تقضى الصلوات فيها إذا، والصلوات الفائتة ااا تقضى على نحو ما فاتتك، إن فاتتك حضارية تقضيها حضارية، وإن كانت سفرية تقضيها سفرية، نعم، سواء كان قضائك هذا في حضر، أو في سفر الآن، سيشرع سيد عبد الواحد بن معاشر يتكلم عن مسألة أخرى، هي صلاة النافلة، صلاة النافلة، نعم، قال نجب نفل مطلقا وأكدت تحية، نعم ضحى تراويح تلت وقبل وتر مثل ظهر، عصر وبعد مغرب وبعد ظهر، إذا قال أن نجب نفل مطلقا. قال أي ما زاد على الفرض مطلقا. فأراد أن يقول أن هذه النوافل التي تسمى بالنوافل التي ليس لها اسم خاص، أو النوافل غير المقيدة المؤكدة، أو النوافل المطلقة النوافل المطلقة هذه نعم يندب للمصلى أن يصلى فيها ما شاء. قال ولكن، وأؤكدت تحية إذا فتحية المسجد هي منى مؤكدة. كذلك الضحى إذا قال وأكدت تحية أي تحية للمسجد، فقبل الجلوس، وكذلك لا تفوت عندنا السادة الملكية بالجلوس إذا دخل المسجد وجلس، ونسى ركعة تحية المسجد، فإنه يقوم ويصليها. كذلك الضحى والضحى عندنا، أقلها ركعتان، وأكثرها ثما ثماني ركعات، وعندنا الصلاة الت وت تراويح تلت. نعم. كذلك، وقبل وتر مثل ظهر عصر. أي أن تصلى بعد صلاة العشاء، وقبل الوتر. مثل ظهر وعصر. واضح هذه النوافل غير المؤكدة، نعم أن تصلي قبل الظهر أربع، وبعد الظهر أربع، وقبل العصر أربع، وبعد المغرب تصلي ست ركعات، وبعد الظهر نعم، قال التنفل بالصلاة مستحب، ولا حد لعدد التنفل، ولا زمان له مخصوص، بل هو مندوب إليه على قدر الاستطاعة، وفي كل وقت من ليل أو نهار، إلا في الأوقات المنهى عنها،

التنفل فيها. كبعد ص، لأننا عندنا السادة الملكية، أوقات منهى فيها أن يصلى، منهى أن يصلى فيها ال المكلف عن التلفون فيها ك، كبعد صلاة العصر، إلى أن تصلى المغرب. وبعد ص طلوع الفجر إلى أن ترتفع الشمس، قدر رمح، هذه أوقات عندنا، منهى عن التنفل فيها. الآن سيذكر صلاة تحية المسجد، إذ ا والمتأكد من النوافل، تحية المسجد، عندنا النوافل مؤكدة، وعندنا السنن مؤكدة، ينبغي أن نفرق بينها، قال والمتأكد من النوافل تحية المسجد، وهي الركعتان اللتان يطلب بهما بهما من دخل المسجد بقصد الجلوس فيه، نعم، لا، إن كان مارا من المسجد لا يطلب بذلك. إذا كان على وضوئه، وكان في وقت جوازي التنفل، نعم. الآن، سيتكلم عن مسألة الرواتب، وهي المعروفة عندنا الصلوات الرواتب، وهو ما قبل الوتر من النوافر، وهو الشفع وغيره، الشفع، وغير الشفع، نعم، وما قبل الظهر والعصر، أربع قبل الظهر، وأربع قبل العصر، وما بعد الظهر أربع ركعات. والمغرب من النوافر أيضا، وعندنا بعد المغرب ست ركعات، كذلك أيضا. صلاة الضحى، وأما صلاة الضحى فهي من النوافل المرغب فيها، مرغب فيها عفوا، وقد قال صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى شفعة، هي معناها شفع، شفع ركعتين ركعتين، وشفعة الضوء نعم، نحافظ على شفعة الضحى، غفرت ذنوبه، وإن كانت مثل زبد البحر. وشفعة الضحى بضم الشين، وقد تفتح شفعة الضحى ركعة الضحي من الشفع، بمعنى الزوج ركعتين ركعتين نعم، قال ووقتها من حل النافلة إلى الزوال، من حل النافلة إلى الزوال، وأقلُّها ركعتان، وأكثرها ثمان ركعات. نعم. قال وفي العهود المحمدية العهود المحمدية هذا كتاب للإمام

الشعراني، قال من واظب على صلاة الضحى، لم يقربه جنى، إلا إلا احترق. نعم. كذلك أيضا، وفي صحيح الإمام مسلم، يصبح على كل سلامة أي عضو من أحدكم صدقة، فأمر ب، فأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وعد صلى الله عليه وسلم أشياء، ثم قال ويجزأ عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى، نعم إذا، ثم صلاة التراويح. ونختم بها. هات هذا الدرس. قال وإما صلاة التراويح جمع ترويحة، وهي اسم لكل ركعتين في شهر رمضان، سميتا بذلك، لأنهم كانوا إذا سلموا من إثنتان يجلسون بقصد الإستراحة، ووقتها كالوتر، فإن فعلت بعد مغرب لم تسقط، وكانت نافلة لا تراويح ون، ونجب فعلها في البيوت منفردا. نعم. يندب فعل التراويح في البيوت، لكن بشروط قال بعضهم بشروط ثلاث معناه أن يفعلها في البيوت، أن ينشط لفعلها،في بيته، وإلا كان فعلها في المسجد أولى أفضل، ثانيا أن يكون غير آفاقي بالحرمين، إذا كان في القريب من الحرمين، فإيقاع التراويح بالحرمين أولى، كذلك، الشرط الثالث أن لا يؤدي إن صلت التراويح في بيته، أن لا يؤدي ذلك إلى تعطل المساجد، نعم. قال وقتها كالوتر. فإن فعلت بعد مغرب لم تسقط، وكانت نافلة لا تراويح، ونجب فعلها في البيوت منفردا أو مع أهله طلبا للسلامة من الرياء، إن لم تعطل المساجد من صلاتها بها جملة. وهنا نكون قد وصلنا إلى ختام درسنا هذا شكر الله لكم حسن إصغائكم واستماعكم، والسلام عليكم ورحمة الله.